



الإمامية العلامة لجنة الرقابة الشرعية
ميسرة للخدمات المصرفية الإسلامية

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،،

فتوى رقم 1/15/2015: منتج الإجارة لتمويل التعليم

قامت هيئة الرقابة الشرعية بمراجعة تفاصيل المنتج المذكور أعلاه وفحص المستندات المتعلقة به، وأصدرت الفتوى أدناه:

أولاً: فكرة المنتج والتكييف الشرعي:

تقوم فكرة المنتج على أساس عقد إجارة الخدمات، حيث يقدم الزبون (طالب العلم) إلى البنك طلب الحصول على تمويل لسداد رسوم وتكليف الدراسة، في حالة الموافقة يقوم ميسرة بإستئجار المقعد الدراسي مع كل لوازمه من الجامعة أو المعهد وبالتالي إعادة تأجير تلك الخدمات الدراسية للزبون (طالب العلم) على أقساط إيجارية ميسرة.

ثانياً: مستندات المنتج: يتم تنفيذ ما ذكر عن طريق المستندات والعقود الشرعية التالية:

- 1 طلب الخدمة متضمناً وعد بالإستئجار.
- 2 إستماراة عرض الخدمة.
- 3 إستماراة الإيجاب والقبول للتأجير وعقد الإجارة.
- 4 عقد إعادة التأجير إلى الزبون (طالب العلم).
- 5 مذكرة التفاهم بين ميسرة والجامعة.
- 6 إستماراة معلومات الدراسة الجامعية
- 7 إستماراة حالة طالب العلم الدراسية.
- 8 مستند فكرة المنتج.

وعلى ذلك تشهد هيئة الرقابة الشرعية بأن المنتج متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

والله تعالى أعلم وهو الموفق والمستعان،،

فضيلة الشيخ الدكتور سالم بن علي الذهب، رئيس الهيئة

فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن علي اللواتي، عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور محمد أمين قطان، عضواً

فضيلة الشيخ أحمد بن عوض الحسان، عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن مبارك العبرى، عضواً